mroftalp htehaB ni knil muideM

ماحكم تأخير الصلوات الفائته لمدة طويلة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك من كان عليه صلوات فائتة واخرها لمدة طويلة فما الحكم في ذلك - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الامر المتجرد عن القرينة يفيد الوجوب والفوري وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم من فاته شيء من الصلوات المفروضة بالعذر الشرعي ان يقضيها - 00:00:16

كما في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها. وفي رواية فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. فقوله فليصل - 00:00:36

هذا امر والامر المتجرد عن القرينة يفيد الوجوب والفورية فنستفيد من هذا الامر حكمين شرعيين الاول وجوب القضاء. والثاني فورية القضاء. فاذا كان الانسان قادرا على قضاء ما فاته من الصلوات المفروضة فانه يجب عليه فورا ان يقضيها. ولا يجوز له ان يؤخرها امتثالا - 00:00:58

بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله فليصلها. اذا ذكرها اي اذا زال عنه العذر الشرعي فاذا اخر الانسان قضاء شيء من من الفوائت بلا عذر فلا جرم انه مفوت لامر واجب. ومن - 00:01:28

وتأمرا واجبا فقد وقع في امر محرم فعليه ان يتوب الى الله عز وجل من هذا التأخير الذي لا عذر له ومن تفويته لهذا الواجب ومع التوبة لا ومع التوبة الصادقة فلا تزال ذمته بريئة فلا تزال ذمته معمورة بوجوب القضاء فورا. فيجب - 00:01:48

عليه ان يعزم وان يتقي الله عز وجل وان يبادر بالقضاء والا يطيع الشيطان والنفس والهوى والكسل في تفويت القضاء عن وقته لانه قد يعرض له الموت او يعرض له - 00:02:12

ما يشغله او يعيقه عن اداء هذه الصلوات فيقابل ربه بذمة معمورة بشيء من حقوقه عز وجل وصيتي لهذا الشخص ان يبادر بالقضاء فور زوال العذر واما اذا كانت تأخيره للقضاء كان بسبب العذر الشرعي. وهو عدم الاستطاعة فان الله عز وجل يغفر له - 00:02:32

ولا يؤاخذه لان القضاء واجب. والمتقرر عند العلماء ان التكاليف الشرعية من الواجبات وغيرها بالقدرة على العلم والعمل فلا واجب مع العجز. لكن ما لكن اذا كان ليس عنده من الاعذار ما يمنعه من القضاء - 00:03:02

فيجب عليه ان يبادر فورا بالقضاء مع التوبة الى الله عز وجل من هذا التأخير العظيم الطويل. والله اعلم - 00:03:22